

القدر الواجب إعطاؤه لمستحق الزكاة

خالد المصلح

اعطاه زكاة المال تعطى للمحتاجين الاصناف الثمانية تقول يعطى قدر الحاجة بهذه الزكوات لهذه الجهات ان يعطى ما يكفيها وما يكفي يختلف باختلاف هذه الجهات فلا يقييد بسنة ولا باقل من سنة. فابن السبيل يعطى ما يبلغه الى بلده. ولا يلزم ان يعطى كفایته لسنة بل لا يعطى لکفایة - 00:00:00

لا يعطى لذلك لانه قد يكون غنيا في بلده والغارم يعطى ما يسد دينه ولا يلزم ان يعطى اكتر من ذلك. الفقير والمسكين هما اللذان نص الفقراء الفقهاء على انهما - 00:00:44

ما يكفيهما لحام نعم. واما غيرهما فيعطي على قدر ما تندفع به الحاجة - 00:00:57